

גיש הדפא האسرائילי

אמר بشأن الصلاحيات بخصوص قوانين المياه (يهودا والسامرة) (رقم 92) 1967
 اسم الامر "قرار ضابط المياه لخط مياه كسارة دير ديوان"
 رقم الامر 2021/36/1

بموجب صلاحياتي حسب البند رقم 2 بشأن صلاحيات تخص قوانين المياه (يهودا والسامرة) رقم (92) سنة 1967 ، وبحسب البند 19 من قانون تنظيم الموارد الطبيعية رقم 37 لسنة 1966 (من الآن فصاعدا: "القانون") البند 5 ألف من قانون مراقبة المياه رقم 31 لعام 1937 ، بصيغته المعدلة بتعديل قانون مراقبة المياه رقم 31 لعام 1937 (يهودا والسامرة) (رقم 158) ، لسنة 1967 ، أقوم بإصدار التعليمات التالية على النحو التالي:

1. في هذا الأمر -

" الخريطة " - خريطة لمسار خط المياه المعتمد في المنطقة التالية: 1:5,000 ، موقعة بواسطة وملحقة بهذا الأمر وتشكل جزءاً لا يتجزأ منها.
 " الطريق " - المسار المحدد على الخريطة باللون الأحمر.
 " خطة " - خطة هندسية موقعة من قبلي ، مرفقة بهذا الأمر وتشكل جزءاً لا يتجزأ منها.
 " الحملة " - سلطة المياه الفلسطينية
 " DCO التنسيق والإرتباط " - رام الله

2. أصرّح بموجبه بتنفيذ خط مياه في منطقة المسار المحدد على الخريطة فقط ووفقاً للخطة ، مع مراعاة التعليمات والإجراءات التالية:
 لا يجوز للمنفذ أن يبدأ بدون موافقة مسؤول البنية التحتية في مكتب التنسيق والإرتباط لإكمال تنفيذ التعليمات والإجراءات المطلوبة في هذا القسم.

التعليمات والإجراءات التي يجب إكمالها قبل البدء بالتنفيذ.

- قبل تنفيذ المشروع ، يجب على المنفذ أن يحصل على تصاريح حفر من شركة ميكوروت و تنيفي يسرائيل و شركة الكهرباء الإسرائيلية وشركة بيزك.
- يجب على المنفذ تجنب الإضرار بالأشجار. إذا كان العمل سوف يضر الأشجار ، قبل تنفيذ العمل تعين الأشجار التي قد تتضرر العمل على "إجراءات لنسخ تلك الأشجار" بالتنسيق مع ضابط الزراعة وموظف البنية التحتية من التنسيق والإرتباط " وأصحاب الاراضي أو ملاكها وفقاً للمسار المحدد في الخريطة.
- قبل التنفيذ ، يجب الموافقة على ترتيبات المرور الموقفة للعمل على طول الطرق أمام موظف المرور الذي يشرف على حركة المرور في منطقة يهودا والسامرة ومقابل الشرطة الإسرائيلية.
- يتطلب سحق (طحن) مواد التفتيق في مناطق العمل للحصول على موافقة (تصريح) ضابط التجارة والصناعة .
- إذا فشلت العملية في الاتصال بواحد أو أكثر من الأشخاص الذين يظهرون في الترتيب لتنسيق العمل وتلقي التعليمات ، يجب على المنفذ الاتصال بالرقم أدناه للحصول على المساعدة عبر الهاتف:
- 074-7642929 وعدم البدء بأي عمل بأي حال من الأحوال. Email: mnz@mgar.co.il
- قبل التنفيذ، الاقرار يعلن لمدة 60 يوم بالتناسب مع البنود 8-9 كالاتي. لا تنفذ اعمال من هذا القرار خلال الفترة هذه إلا اذا تم تحديد امر اخر بناءا على قرار الموقع ادناه.
- أما الإجراءات والأعمال الخاصة الأخرى ، على النحو المفصل أدناه ، يتم تفصيلها ضمن ملحق 3 - الأحكام الخاصة.

أحكام عامة لفترة التنفيذ

- قبل العملية وخلالها ، يجب أن تنسق عملية الدخول إلى المنطقة والعمل مع مسؤول البنية التحتية في مكتب التنسيق والإرتباط .
- ستنفذ الأعمال وفقاً لتعليمات ضابط حماية الطبيعة وممثليه قبل وأثناء فترة التنفيذ ، يجب تنسيق العمل مع مفتش من حماية الطبيعة .
- إذا تم اكتشاف معالم أثرية خلال العمل ، يجب إيقافها وإخطار ضابط الآثار على الفور على هاتف رقم 02-5417555.
- سيتم إخلاء الفائض من الأوساخ أو النفايات التي تم إنشاؤها خلال العمل إلى مواقع منظمة مخصصة لهذا الغرض فقط.
- يجب أن تتفادى العملية ، قدر الإمكان ، الإضرار بالمنظر الطبيعية ، لتقليل مساحة قطاع العمل و سطح الأرض قدر الإمكان حماية الطبيعة. عرض حزام العمل لا يزيد عن 10 m.

تعليمات الإنتهاء من العمل

ص. يجب أن يقوم المنفذ بإعادة تأهيل الأرض داخل قطاع العمل وأي ضرر ناتج عن العمل.
ض. يجب على المنفذ أن يعيد سطح الأرض إلى حالتها قبل العمل بعد إستكمال البنية التحتية والتي هي أساس المشروع.
ط. على المنفذ أن يقوم بقياس البنية التحتية التي تم تنفيذها في إطار المشروع ضمن الترتيب والنقل على أساس القياس لوضعية الموقع
ظ. "AS-MADE" للبنية التحتية بتنسيق DWG.

3. ليس لهذا الأمر أي التزام في المستقبل بالموافقة لتنفيذ أي مشروع كان ، بما في ذلك مؤسسة في مجال المياه / الصرف الصحي(مياه مجاري) ، وهي متصلة أو مرتبطة بموضوع هذا المشروع.
4. أفوض فقط خلال 3 سنوات من تاريخ توقيع المرسوم لجميع الموظفين المشاركين في وضع خط المياه من عملية الدخول إلى الأراضي الواقعة على طول الطريق واتخاذ الترتيبات اللازمة والأعمال المطلوبة لوضع خط المياه .
5. لن يمنح أي تمديد للمشروع مع انقضاء الثلاث سنوات من تاريخ صدور الأمر (توقيعه)، وسيتم إلغاءه ولطلب التمديد يعالج كطلب جديد.
6. بالرغم من الفقرة 5 أعلاه، يتم إعطاء فترة تمديد واحدة تصل إلى سنة واحدة من تاريخ انتهاء صلاحية الأمر الأصلي في مراحل ما بعد البدء بتنفيذ الأعمال في منطقة العمل.
7. ملاك الأراضي أو مالكيها، الطريق بحسب القانون في المجال الذي تم تعريفه على الخريطة، يحق لهم التقدم بطلب للحصول على تعويضات من المنفذ عن أي أضرار لحقت بهم نتيجة لتنفيذ الأعمال ويكون من حقه أن يطعن في تعويضات المعرفة بهذا الأمر امام لجنة الاستئناف (يهودا والسامرة) (رقم 172)، القانون، - 1967.
8. يودع هذا الأمر تحت يد هؤلاء، ويكون مفتوحاً للتفتيش من قبل أي طرف معني منهم:
أ. ضابط شؤون المياه في الإدارة المدنية لمنطقة يهودا والسامرة.
ب. ضابط البنية التحتية في التنسيق والإرتباط DCO.
ت. ممثل عن الممتلكات الحكومية والمتروكة في التنسيق والإرتباط DCO.
9. رساله عن محتوى القرار تسلّم في حالة الامكانية، لأصحاب الأراضي او اصحاب القرار في الارض المقررين في القانون المعنيين بالأمر. القرار يعلن بمكتب استقبال الجمهور في مكاتب الإرتباط و في الموقع، في الموقع المحدد في الخارطة.

أسم الأمر : "قرار ضابط المياه لخط مياه كسلرة دير دبوان"

(يهودا والسامرة) (رقم ' 2021/36/1)

דניאל אסייג
קמ"ט מים
המנהל האזורי

20-01-2021

المسؤول عن شؤون المياه


التاريخ

قائمة مرفقات الأمر التي تشكل جزءاً لا يتجزأ منها:

- 1 - ترجمة الأمر إلى اللغة العربية – للنشر.
- 2 - خارطة الأمر – للنشر.



פרויקט מס' 36: קו מים למחצבת דיר דבואן
 מטרת המפה: צו קמ"ט מים
 תאריך אורתופוטו: מאי 2019



מקרא

- קו מים מאושר לביצוע
- B
- A

תכנית מצורפת לצו קמ"ט מ
 צבא ההגנה לישראל
 צו בדבר סמכויות לעניין דיני מ
 (יהודה ושומרון) (מס' 92) התשכ"ז - 7
 20-01-2021
 תאריך:

שם הצו: **צו מים למחצבת דיר דבואן**
 מספר הצו: **9020/36/1**
דו"א סיני
 קמ"ט מים
 המנהל האזורי